

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠١٤

بتخويل مفتشي المتابعة بالوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناشيا - محافظة بنى سويف  
صفة مأمورى الضبط القضائى

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء :

وعلى كتاب السيد المستشار محافظ بنى سويف رقم (٤٤٨٣) المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٢٩ :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يخول مفتشو المتابعة بالوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناشيا - محافظة بنى سويف - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى - بصفتهم الوظيفية - وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ، وهم السادة :

الدرجة	الوظيفة	الاسم	م
ثانية تخصصية	مدير المتابعة بالوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناشيا	رمضان هلال سالم منصر	١
ثالثة تخصصية	إخصائى متابعة بالوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناشيا	ناجي شعبان عباس	٢
ثالثة تخصصية	إخصائى متابعة بالوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناشيا	خلف حمدى على	٣
ثالثة تخصصية	إخصائى متابعة بالوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناشيا	علي سليمان إبراهيم	٤
ثالثة تخصصية	إخصائى متابعة بالوحدة المحلية لمركز ومدينة إهناشيا	محمد حسانين بدوى	٥

**(المادة الثانية)**

يُشرر هذا القرار في الواقع المصري على نفقة الجهة طالبة القرار ،  
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٤/١/١٩

**وزير العدل**

**المستشار / عادل عبد الحميد**